

وسائل الشيعة

- [23] (26423) 4 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسن بن شمون قال: كتب أبو الحسن (عليه السلام) إلى بعض مواليه لا تلحوا على المتعة انما عليكم إقامة السنة فلا تشغلوا بها عن فرشكم وحرائرکم فيكفرن ويتبرين ويدعين على الأمر بذلك ويلعنونا. (26424) 5 - وعنهم عن سهل، عن علي بن أسباط ومحمد بن الحسين جمعيا، عن الحكم بن مسكين، عن عمار قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) لي ولسليمان بن خالد: قد حرمت عليكما المتعة من قبلي ما دمتما بالمدينة، لانكما تكثران الدخول علي وأخاف أن تؤخذا فيقال: هؤلاء أصحاب جعفر. (26425) 6 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) - في حديث - قال: وله أن يتمتع إن شاء وله امرأة وإن كان مقيما معها في مصره. أقول: وتقدم ما يدل على نفي التحريم (1) ويأتي ما يدل عليه (2). 6 - باب استحباب اختيار المأمنة العفيفة للمتعة (26426) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب عن أبان، عن أبي مريم، عن أبي جعفر (عليه السلام)، أنه سئل _____ 4 - الكافي 5: 453 / 3. 5 - الكافي 5: 467 / 10. 6 - الفقيه 3: 296 / 1406، نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: 83 / 185 وأورد قطعة من صدره في الحديث 9 من الباب 21، وقطعة أخرى من صدره أيضا في الحديث 4 من الباب 23 من هذه الابواب. (1) تقدم في الحديث 13 من الباب 2 من هذه الابواب. (2) يأتي ما يدل على بعض المقصود في الحديث 1 و 10 من الباب 11 من هذه الابواب. الباب 6 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي _____ (*) 1. / 453 : 5